

تكملة الإسلام للمرأة

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، وجعل أمتنا - أمة الإسلام - خير أمة، وبعث فينا رسولا منا يتلو علينا آياته ويزكيها ويعلمنا الكتاب والحكمة، والصلاة والسلام على من بُعث رحمة للعالمين، وقدوة للعاملين، ومحجة للسالكين وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ نعمة الله على عبده المسلم عظيمة، ومنَّته عليه كبيرةٌ بهدايته إلى هذا الدين العظيم، دين الإسلام، دين الله الذي ارتضاه لعباده، وكَمَّله لهم، ولا يقبل منهم ديناً سواه، يقول الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٢)، ويقول تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣)، ويقول تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾^(٤)، فضلًا من الله ونعمةً، والله عليمٌ حكيمٌ، إنه الدين الذي أصلح الله به العقائد والأخلاق، وأصلح به الحياة الدنيا والآخرة، وزَيَّنَ به ظاهر المرء وباطنه، وخلَّص به كلَّ مَنْ اعتنقه وتمسَّك به من براثن الباطل، ومهاوي الرذيلة، ومنزَلقات الانحراف والضلال. إنه الدين القويم المحكم غاية الأحكام في أهدافه ومقاصده، وفي هداياته ودلالاته، وفي نهاياته وثمراته، أخباره كلها حقٌّ وصدق، وأحكامه كلها عدلٌ وإحسانٌ، فلم يأمر بشيءٍ وقالت العقول السليمة: ليتَه لم يأمر به، ولم ينه عن شيءٍ وقالت العقول السليمة: ليتَه لم ينه عنه، ولم يأت قطُّ علمٌ صحيحٌ ينقض شيئاً من أخباره العظيمة، ولا حكمٌ سليمٌ

(١) المائدة، آية ٣.

(٢) آل عمران، آية ١٩.

(٣) آل عمران، آية ٨٥.

(٤) الحجرات، آية ٧ - ٨.

يبطل شيئاً من أحكامه القويمة.

إنَّه الدِّينُ العَظِيمُ الذي يَهْدِي إلى الحقِّ وإلى طريقٍ مستقيمٍ، الصِّدْقُ شعارُهُ، والعدلُ مدارُهُ، والحقُّ قِوامُهُ، والرَّحْمَةُ روحه وغايته، والخيرُ قريته، والصِّلاحُ جماله وأعماله، والهدى والرُّشْدُ زاده، من تركه وترك الاهتداءَ به رحلت عنه العقيدةُ القويمةُ، والأعمالُ الجليَّةُ، والأخلاقُ العالِيَّةُ النَّبِيلَةُ، وحلت محلُّها أوْهامُ العقولِ، وتفاهاتُ الآراءِ، وسيِّءُ الأعمالِ، ورذيلُ الأخلاقِ.

ولهذا فإنَّ أعظمَ كرامةٍ ينالها العبدُ الهدايةُ لهذا الدِّينِ العَظِيمِ، والتوفيقُ للاعتصامَ به والتَّمسُّكُ بهدَايَاته، والالتزامُ بدلالاته وإرشاداته، والبعدُ التامُ والحذرُ الكاملُ عن كلِّ ما ينهى عنه ويحذرُ منه.

ومن كمالِ هذا الدِّينِ العَظِيمِ وجماله تكريمه للمرأة المسلمة، وصيانته لها، وعنايته بحقوقها، ومنعه من ظلمها والاعتداء عليها، أو استغلال ضعفها، أو نحو ذلك، وجعل لها في نفسها ولمن تعيش معهم من الضوابط العظيمة، والتوجيهات الحكيمة، والإرشادات القويمة ما يحقق لها حياة هنيئة، ومعيشة سويَّة، وأنساً وسعادة في الدنيا والآخرة.

أصول مهمّة

ولا بدّ للمسلم في هذا المقام العظيم أن يكون مدركاً لجملة من الأصول المهمّة، والضوابط العظيمة، ليتحقق له بالعلم بها وملاحظتها والسير على وفقها، الإكرام الحقيقي، والإنعام التام الكامل، والسعادة الأبدية في الدنيا والآخرة.

أولاً: أن يعلم العبدُ علم اليقين أنّ أحسن الأحكام وأقومها وأكملها وأجملها أحكام ربّ العالمين وخالق الخلق أجمعين، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(٥).

ثانياً: أن يدرك العبدُ أنّ سعادته وكرامته مرتبطة تمام الارتباط بطاعته لربّه، والتزامه بأحكامه، وأنّ حظّه ونصيبه من ذلك بحسب حظّه ونصيبه من الطاعة والالتزام، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمٍ﴾^(٦)، وقال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿إِنِّي ءَامَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمِعُونِ﴾^(٧)، قَالَ يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾^(٨)، وقال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾^(٩) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ

(١) يوسف، آية ٤٠.

(٢) المائدة، آية ٥٠.

(٣) الأعراف، آية ٧، يونس، آية ١٠٩، يوسف، آية ٨٠.

(٤) التين، آية ٨.

(٥) النور، آية ٥٩.

(٦) النساء، آية ٣١.

(٧) يس، آية ٢٥ - ٢٧.

(٨) الشمس، آية ٩ - ١٠.

بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١﴾.

ثالثاً: أن يتنبه العبد المسلم، والأمة المسلمة أن لها في هذه الحياة الدنيا أعداء كثر، يسعون للإطاحة بكرامتها، وخلخلة سبيل عزهما وسعادته، ويقدمون كل ما يستطيعون في سبيل النيل منهما وإهانتها.

ويأتي في مقدمة هؤلاء الشيطان عدو الله، وعدو الإسلام، وعدو عباده المؤمنين، الذي غاظه أشد الغيظ إكرام الله للمؤمنين بهذا الدين، وهدايته لهم صراطه المستقيم، فأعلن عليهم حرباً شعواء، وقعد لهم بكل صراط، وأتى إليهم من كل جانب، يريد إهدار كرامتهم وتضييع عزهم وشرفهم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦﴾ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧﴾ قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا ﴿٨﴾ وَاسْتَغْفِرْ مَنْ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلَبَ عَلَيْهِمْ بَخِيلِكَ وَرَجَّلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٩﴾﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٦﴾﴾. فوجب على كل مسلم أن يحذر منه، ومن كل عدو يهدف إلى إبعاده عن هذا الإكرام.

رابعاً: أن يؤمن أن توفيقه، وصلاح أمره، واستقامة حاله، وتحقيق كرامته، بيد سيده ومولاه: رب العزة سبحانه القائل: ﴿وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾﴾، ولهذا فإن عليه أن يقوي صلته به سبحانه، ويطلب كرامته منه، وقد كان من دعاء النبي ﷺ: ((اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل

(١) المائدة، آية ١٥ - ١٦.

(٢) الإسراء، آية ٦١ - ٦٤.

(٣) فاطر، آية ٦.

(٤) الحج، آية ١٨.

الحياة زيادةً لي في كل خير، والموت راحةً لي من كل شرٍّ^(١)، وفي هذا دلالة على أنه لا غنى لأحدٍ عن ربّه في صلاح أموره، واستقامة شؤونه، وتحقيق كرامته وإكرامه.

خامساً: أن يجعل أكبرَ همّه في هذه الحياة الدنيا أن يكون كريماً عند الله، حتى يحظى بإكرام الله له، وأن يسعد بما أعدّه الله سبحانه لعباده المكرمين الذين قال فيهم: ﴿أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ﴾^(٢)، فتلك هي الكرامة الحقيقية، ونيل ذلك إنما يكون بتحقيق تقواه سبحانه في السرّ والعلن، والغيب والشهادة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾^(٣)، وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: من أكرم الناس؟ قال: ((أكرمهم أتقاهم))^(٤).

ومن ابتغى الكرامة من غير هذا السبيل فإنما يركض في سراب، ويسعى في سبيل خيبة وتباب.

سادساً: أن المرأة على وجه الخصوص يلزمها أن تعلم أن أحكام الشرع المتعلقة بشأنها، محكمة غاية الأحكام، متقنة غاية الإتقان، لا نقص فيها ولا خلل، ولا ظلم فيها ولا زلل، كيف لا وهي أحكام خير الحاكمين، وتنزيل ربّ العالمين، الحكيم في تدبيره، البصير بعباده، العليم بما فيه سعادتهم وفلاحهم، وصلاحهم في الدنيا والآخرة، ولهذا فإن من أعظم العدوان وأشدّ الإثم والهوان، أن يقال في شيء من أحكام الله المتعلقة بالمرأة أو غيرها، إن فيها ظلماً، أو هضمًا، أو إجحافًا، أو زللاً، ومن قال ذلك أو شيئاً منه فما قدر ربّه حقّ قدره، ولا وقره حقّ توقيره، والله جلّ وعلا يقول: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾^(٥)، أي لا تعاملونه معاملة من توقّرونه، والتوقير: التعظيم، ومن توقيره سبحانه أن تلتزم أحكامه، وتطاع أوامره، ويُعتقد أن فيها السلامة والكمال والرّفعة، ومن اعتقد فيها خلاف ذلك فما أبعد عن

(١) رواه مسلم (رقم: ٢٧٢).

(٢) المعارج، آية ٣٥.

(٣) الحجرات، آية ١٣.

(٤) رواه البخاري (رقم: ٣٣٧٤).

(٥) نوح، آية ١٣.

الوقار، وما أجدره في الدنيا والآخرة بالخزي والعار.
فهذه أصولٌ مهمّةٌ، وضوابطٌ عظيمةٌ، يجدر التنبيه لها والعناية بها بين يدي هذا
الموضوع، بل هي في الحقيقة ركائزه التي عليها يُبنى، وأُسُسُه التي عليها يقوم.

من هي المرأة؟

المرأة في اللغة: تأنيثُ المرء، ويقال: امرأة، ومرة، ولا جمع لمفردها، وإنما تُجمع على نساء ونسوة، وهي ذلك المخلوق الذي أوجده الله عزَّ وجلَّ ليكون شريكاً للرجل في حياته، وقد خلقت في الأصل من الرجل نفسه، ليكون ذلك أعمق في التجانس وأوثق في الصلة والتقارب، ولتتحقق بينهما المودة والرحمة في أبهى حلة، وأجمل صورة.

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ انْتِفُوا رَّبُّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَفِرُونَ ۝﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ۚ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ۝﴾^(٣).

وقد دلت الآيات على أن حواء زوج آدم عليه السلام قد خلقت منه. ثم بثَّ سبحانه منهما رجلاً كثيراً ونساءً، وذلك عن طريق التزاوج، الذي يكون به الحمل والإنجاب.

وجعل في الرجل مقوماته وخصائصه، وجعل في المرأة مقوماتها وخصائصها، وخروج كلٍّ منهما عن مقوماته وخصائصه يُعدُّ ميلاً عن الفطرة، وانحرافاً عن السبيل. وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: ((إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج))^(٤).

قال النووي رحمه الله: ((وفيه دليل لما يقوله الفقهاء أو بعضهم، أن حواء خلقت

(١) النساء، آية ١.

(٢) الروم، آية ٢١.

(٣) النحل، آية ٧٢.

(٤) رواه البخاري (رقم: ٣٣٣١)، ومسلم (رقم: ١٤٦٨).

من ضلع آدم، قال الله تعالى: ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾^(١)، وهذا يفيد أنَّ المرأة في أساس بنيتها، وأصل خلقها قد ميّزت ببعض الخصائص، والمقومات التي تجعل لها وضعاً خاصاً، وأسلوباً معيناً في الحياة، ينطلق من أنوثتها وأمومتها ورقتها وضعفها، وكثرة تقلب أحوالها، فهي تحيض، وتحمل، وتوحم، وتلد، وترضع، وتباشر حضانة مولودها، إلى غير ذلك مما هي مختصة به، كما أنَّ الرجل له خصائصه ومقوماته.

وليس لأحد الطرفين أن يتطلع إلى خصائص الطرف الآخر، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ۚ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝ ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^(٤).

وقوام الرجل على المرأة هو مما فضّل الله به بعضهم على بعض، ومن ذلك ما خُصَّ به الرجل من كمال العقل والرزانة والصبر والجلد والتحمل والقوة مما ليس للمرأة مثله، ولهذا جعل للرجل على المرأة حقوقاً تتناسب مع قدراتها وأساس تكوينها، وجعل للمرأة على الرجل حقوقاً تتناسب مع قدراته وأساس تكوينه.

(١) النساء، آية ١.

(٢) شرح صحيح مسلم (٥٧/١٠).

(٣) النساء، آية ٣٢.

(٤) النساء، آية ٣٤.

ما حقيقة تكريم الإنسان؟

ومن يتأمل في دلالات النصوص وهدايات الأدلة يجد أنّ تكريم الله جلّ وعلا للإنسان على نوعين:

١ - تكريم عام؛ وهو ما بيّنه تعالى بقوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ (١).

قال القرطبي رحمه الله: ((وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة، وحسن الصورة، وحملهم في البرّ والبحر مما لا يصحّ لحيوان سوى بني آدم، وأن يتحمّل بإرادته وقصده وتديبره. وتخصيصهم بما خصّهم به من المطاعم والمشارب والملابس، وهذا لا يتّسع في حيوان كاتّساعه في بني آدم ؛ لأنّهم يكسبون المال خاصّة دون الحيوان، ويلبسون الثياب، ويأكلون المركّبات من الأطعمة. وغاية كلّ حيوان يأكل لحماً نيئاً أو طعاماً غير مرّكّب)) (٢).

وقال ابن كثير عليه رحمة الله: ((يخبر تعالى عن تشریفه لبني آدم وتكريمه إيّاهم في خلقه لهم على أحسن الهيئات وأكملها كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (٣)، أي يمشي قائماً منتصباً على رجليه، ويأكل بيديه، وغيره من الحيوانات يمشي على أربع ويأكل بفمه، وجعل له سمعاً وبصراً وفؤاداً يفقه بذلك كلّهُ وينتفع به، ويفرّق بين الأشياء، ويعرف منافعها وخواصّها، ومضارّها في الأمور الدنيوية والدنيوية)) (٤).

٢ - وتكريم خاص؛ وذلك بالهداية لهذا الدين، والتوفيق لطاعة ربّ العالمين، وهذه هي الكرامة الحقيقية، والعزّ الكامل، والسعادة الأبديّة في الدنيا والآخرة، إذ أنّ الإسلام هو دينُ الله عزّ وجلّ، دين العزّة والكرامة، والرّفعة والاستقامة، فله العزّة ولسوله وللمؤمنين.

(١) الإسراء، آية ٧٠.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٢٩٩).

(٣) التين، آية ٤.

(٤) تفسير القرآن العظيم (٣/٥١).

يقول الله تعالى مبيناً أنَّ الكرامة إنما تكون بالإذعان لعظمته، والخضوع لكبريائه، والامتثال لأوامره: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمِنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾ (١).

فمن لم يوفق للإيمان، ولم يلتزم بطاعة الرحمن، فهو مهان غير مكرم، وحظ الإنسان من الكرامة والسلامة من الإهانة بحسب حظه من الإيمان قولاً واعتقاداً وعملاً، فمن طلب العزة بغير الدين ذلّ، ومن رام الكرامة بغير الإسلام أهين.

ومما ينبغي أن يعلم هنا أنَّ التكريم في النوع الأول، وهو التكريم العام يستلزم من الإنسان القيام بأسباب نيل التكريم الثاني وهو التكريم الخاص. بمعنى: أنَّ من أكرمه الله بالمال والصحة والعافية إلى غير ذلك، يلزمه أن يبذل وسعه في طاعته، ويقدم جهده في سبيل مرضاته، وإلاَّ فإنَّ الله عزَّ وجلَّ سيسأله يوم القيامة عن ذلك الإكرام.

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا يا رسول الله هل نرى ربَّنَا يوم القيامة؟ قال: ((هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة؟ قالوا: لا قال: فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟ قالوا: لا، قال: فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربِّكم إلاَّ كما تضارون في رؤية أحدهما، قال: فيلقى العبد فيقول: أي فل أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأدرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى، قال: فيقول: أفضننت أنَّك ملاقي؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيتني، ثم يلقى الثاني فيقول: أي فل أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأدرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى أي رب، فيقول: أفضننت أنَّك ملاقي؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيتني، ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول: يا ربَّ آمنت بك وبكتابك وبرسلك، وصليتُ وصمتُ وتصدقتُ، وبتني بخير ما استطاع، فيقول: هنا إذاً، قال: ثم يقال له: الآن نبعث شاهداً عليك، ويتفكر في نفسه من ذا الذي يشهد عليَّ؟!

(١) الحج، آية ١٨.

فيختم على فيه ويقال لفخذه ولحمه وعظامه: أنطقي فتنطق فخذة ولحمه وعظامه بعمله، وذلك ليُعذر من نفسه، وذلك المنافق، وذلك الذي يسخط الله عليه^(١). قوله: ((أي فل)) أي: يا فلان.

والحديث واضح الدلالة في أنّ الإنسان يُسأل يوم القيامة عن إكرام الله له بالعافية والصحة، والمال والمسكن، والطعام والشراب إلى غير ذلك، إذ إنّ سبحانه أكرمه بذلك ليقوم بطاعة الله وليعمل في مرضاته سبحانه، فإذا صرف النعمة في غير حقّها، واستعملها في غير وجهها حوسب على ذلك يوم القيامة.

(١) مسلم (رقم: ٢٩٦٨).

كرامة المرأة في الإسلام

إنَّ الدين الإسلامي الحنيف بتوجيهاته السديدة، وإرشاداته الحكيمة، صان المرأة المسلمة، وحفظ لها شرفها وكرامتها، وتكفل بتحقيق عزّها وسعادتها، وهياً لها أسباب العيش الهنيء، بعيداً عن مواطن الريب والفتن، والشرّ والفساد، وهذا كله من عظيم رحمة الله بعباده حيث أنزل عليهم شريعته ناصحة لهم، ومصلحة لفسادهم، ومقومة لأعوجاجهم، ومتكفلة بسعادتهم، وتلك التدابير العظيمة التي جاء بها الإسلام تُعدُّ صِمامَ أمانٍ للمرأة، بل للمجتمع بأسره من أن تحلَّ به الشرور والفتن، وأن تنزل به البلايا والمحن، وإذا ترحلت ضوابط الإسلام المتعلقة بالمرأة عن المجتمع حلَّ به الدمار، وتوالت عليه الشرور والأخطار، والتاريخ من أكبر الشواهد على ذلك، إذ من يتأمل التاريخ على طول مداه يجد أنَّ من أكبر أسباب انهيار الحضارات، وتفكُّك المجتمعات، وتحلل الأخلاق، وفشو الرذائل، وفساد القيم، وانتشار الجرائم، هو تبرُّج المرأة وسفورها ومخالطتها للرجال، ومبالغتها في الزينة والاختلاط، وخلوئها مع الأجانب، وارتياؤها للمنتديات العامة، وهي في أتم زينتها، وأبهى حلَّتها، وأكمل تعطرها.

قال ابن القيم رحمه الله: ((ولا ريب أنَّ تمكين النساء من اختلاطهنَّ بالرجال أصلُ كلِّ بليَّةٍ وشرٍّ، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنَّه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة، واختلاط الرجال بالنساء سببٌ لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة^(١) ولمَّا اختلط البغايا بعسكر موسى، وفشت فيهم الفاحشة، أرسل الله عليهم الطاعون، فمات في يومٍ واحدٍ سبعون ألفاً، والقصة مشهورة في كتب التفسير، فمن أعظم أسباب الموت العام كثرة الزنا، بسبب تمكين النساء من اختلاطهنَّ بالرجال، والمشي بينهم متبرجات ومتجملات، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية - قبل الدين - لكانوا أشدَّ شيءٍ منعاً لذلك))^(٢) ا هـ كلامه رحمه الله.

(١) مثل الإيدز والزهري والسل وغيرها.

(٢) الطرق الحكيمة (ص: ٢٨١).

فالإسلام جاء فيه من التدابير الوقائية والإجراءات العلاجية ما يقطع دابر تلك الفتن ويخلص المجتمع من تلك الآفات والشرور، فهي تعاليم مباركة تعين على اجتناب الموبقات، والبعد عن الفواحش والمهلكات، رحمة من الله بالعباد، وصيانة لأعراضهم، وحماية لهم من خزي الدنيا وعذاب الآخرة.

وقد جاء في الإسلام ما يدل على أن الفتنة بالنساء إذا وقعت ترتب عليها من المفساد والشرور والأخطار ما لا يدرك مداه، ولا تُحمد نهايته وعقابه.

روى البخاري ومسلم من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((ما تركتُ بعدي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء))^(١).

ولأجل هذا جعل لها وللرجل من الضوابط القويمة، والتوجيهات العظيمة، التي يتحقق بالقيام بها كل خير وفضيلة وكرامة في الدنيا والآخرة. يقول الله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾^(٢) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ^(٣)، ويقول تعالى: ﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّبِيُّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيْطَمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾^(٤) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ^(٥)، ويقول تعالى: ﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّلْزَّوْجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^(٦)، والنصوص في هذا المعنى في الكتاب والسنة كثيرة، والإسلام لم يفرض تلك الضوابط كبتاً للحريات، ولا لأجل التضييق على الناس، وإنما أمر بذلك صيانة للمجتمع، ومحافظة على فضيلته، وإبقاء على عزته وكرامته.

ولم يفرض الإسلام على المرأة المسلمة تلك الضوابط ليكبت حريتها، وإنما جاء بذلك ليصونها عن الابتذال، وليحميها من التعرض للفاحشة، وليمنعها من الوقوع في الجريمة والفساد، وليكسوها بذلك حلة التقوى والطهارة والعفاف، فسد بذلك كل

(١) رواه البخاري (رقم: ٥٠٩٦)، ومسلم (رقم: ٢٧٤٠).

(٢) النور، آية ٣٠ - ٣١.

(٣) الأحزاب، آية ٣٢ - ٣٥.

(٤) الأحزاب، آية ٥٩.

ذريعةٍ تفضي إلى الفاحشة، أو توقع في الرذيلة، وتلك هي الكرامة الحقيقية للمرأة.

من هدايات القرآن في الإحسان إلى المرأة

من يتأمل كتاب الله عز وجل الذي أنزله الله على عباده هدى ورحمة، وضياء ونوراً، وذكرى للذاكرين، يجد فيه عناية عظيمة بشأن المرأة، وحثاً بالغاً على رعاية حقوقها، وتحذيراً شديداً من ظلمها والتعدي عليها، وفي القرآن الكريم من الآيات الكريمة المقررة لهذا الأمر الشيء الكثير، بل في القرآن الكريم سورة النساء وفيها آيات عديدة تتعلق بالنساء وبيان ما لهن من الحقوق العظيمة، ومن هدايات القرآن في الإحسان إلى المرأة ما يلي:

١ - الأمر بالتعامل مع المرأة في حدود المعروف والإحسان، وفق حدود عظيمة وضوابط قوية، وحذر من ظلمها أو تعدي حدود الله التي شرعها لعباده في التعامل معها.

قال تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكِ بِمَعْرِوفٍ أَوْ تَسْرِحِي بِإِحْسَانٍ وَلَا تَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٣١﴾ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَبْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَسْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرِوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرِوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ۚ وَادْكُرُوا أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٣﴾ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَسْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرِوفِ ۚ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَلِكَُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾^(١).

٢ - وضع الضوابط الدقيقة المتعلقة بالنفقة على المرأة حال إمساكها، أو تسريحها مع الحث على مراعاة جانب الإحسان إليها وتغليب ذلك في كل الأحوال.

(١) البقرة، آية ٢٢٩ - ٢٣٢.

قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسَعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْحَسَنِينَ ﴿٣٦﴾ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ الزَّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٧﴾﴾^(١).

٣ - أوجب على الزوج إعطاء الزوجة المهر الذي قرره لها، إلا إن تنازلت له عن شيء منه فيكون له حلالاً.

قال تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ حِلَّةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٣٨﴾﴾^(٢).

٤ - حدّد لها نصيبها من الميراث مما تركه الوالدان أو غيرهما من أقاربها على حسب نوع القرابة وفي حدود ما تستحق. قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٣٩﴾﴾^(٣).

٥ - حدّر من عضل المرأة، أو التضييق عليها، أو الرجوع في شيء من صداقها.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا سِحْلٌ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿٤٠﴾ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتَبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ أَحَدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٤١﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٤٢﴾﴾^(٤).

٦ - بيّن ما لكل واحد من ميزات وفضائل، وحدّر من تطلع أحدهما إلى ما فضل

(١) البقرة، آية ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٢) النساء، آية ٤.

(٣) النساء، آية ٧.

(٤) النساء، آية ١٩ - ٢١.

به الآخر.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ۚ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝﴾^(١).

٧ - جعلها قرينة للرجل في الطاعة والتقرب إلى الله، مأمورة بما أمره به من العبادة، ولكل منهما يوم القيامة أجره وثوابه على قدر إخلاصه وجده وعبادته، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَدِيبَتِينَ وَالْقَدِيبَتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّامِتِينَ وَالصَّامِتَاتِ وَالْخَافِضِينَ وَالْخَافِضَاتِ وَالْمُحْفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ۝﴾^(٢).

٨ - وضع الضوابط الدقيقة لمعالجة النشوز والإعراض، أو نحو ذلك من الخلافات التي قد تقع بين الزوجين، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۚ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ۚ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝﴾^(٣) وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۚ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمِئْلَةِ ۚ وَإِنْ تَصْلَحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ۝﴾^(٤).

٩ - نعى على المشركين كراهيتهم للأنثى، ودمهم غاية الذم في ذلك. قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۚ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ۝﴾^(٥).

١٠ - حذر غاية التحذير من رمي المؤمنات المحصنات مما هنَّ بريئات منه.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ

(١) النساء، آية ٣٢.

(٢) الأحزاب، آية ٣٥.

(٣) النساء، آية ١٢٨ - ١٢٩.

(٤) النحل، آية ٥٨ - ٥٩.

ثَمِينٍ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢).

١١ - بَيَّنَّ أَنَّ الزَّوَاجَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَتَحَقَّقُ بِهَا السَّكُونُ وَالْمَوَدَّةُ وَالرَّحْمَةُ.

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٣).

١٢ - وَضَعَ الضَّوَابِطَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالطَّلَاقِ وَالْعِدَّةِ وَالشَّهَادَةِ، وَالنَّفَقَةِ حَالِ الْفِرَاقِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا تَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ۚ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ۚ ذَلِكَ يُوَعِّظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾﴾، وقال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارِرُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُدَّ عَنْهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۚ وَاتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَمِزْضِعْ لَهُ ۚ أُخْرَىٰ ﴿٣﴾﴾.

١٣ - حَدَّدَ عِدَّةَ الزَّوْجَاتِ لِمَنْ أَرَادَ التَّعَدُّدَ بِأَرْبَعِ نِسَوَةٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُطْلَقًا، وَشَرْطَهُ بِالْعَدْلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ

(١) النور، آية ٤.

(٢) النور، آية ٢٣.

(٣) الروم، آية ٢١.

(٤) الطلاق، آية ١ - ٢.

(٥) الطلاق، آية ٦.

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴿١﴾.

فهذه بعض الأمثلة من هدايات القرآن الكريم، المتعلقة بالمرأة والإحسان إليها، والضوابط التي ينبغي أن تسلك في التعامل معها، وهي ضوابط حكيمة، وإرشادات قوينة لا تنضبط أحوال الناس، ولا تستقيم أمورهم إلا بالتزامها والتقيد بها، فهي تنزيل ربّ العالمين، العليم بخلقه، الحكيم في شرعه.

(١) النساء، آية ٢.

الحفاوة بالمرأة في ظل الإسلام

إنَّ المرأة المسلمة في ظلِّ تعاليم الإسلام القويمة، وتوجيهاته الحكيمة، تعيش حياة كريمة، ملؤها الحفاوة والتكريم من أول يوم تقدم فيه إلى هذه الحياة، مروراً بكلِّ أحوالها في حياتها بنتاً، أو أمّاً، أو زوجة، أو أختاً، أو عمّة، أو خالة، فهي في كلّ حال من هذه الأحوال لها حقوقها الخاصة، ولها نصيبها من الحفاوة والتكريم.

١ - ففي حال كونها ابنة: فإنَّ الإسلام يدعو إلى الإحسان إليها، والاهتمام بتربيتها، ورعايتها، وحسن تأديبها، لتنشأ امرأة صالحة صيّنة عفيفة، ونعى على الجاهلين وأدهم لها، وكرهيتهم لمجيئها، يقول تعالى عنهم: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (١).

وجاء في الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عَقُوقَ الْأُمَهَاتِ، وَمَنْعاً وَهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ ...)) (٢).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله أنَّ أهل الجاهلية كانوا في صفة الواد على طريقتين:

الأولى: أن يأمر امرأته إذا قرب وضعها أن تطلق بجانب حفيرة، فإذا وضعت ذكراً أبقتة، وإذا وضعت أنثى طرحتها في الحفيرة.

الثانية: كان بعضهم إذا صارت البنت في السنة السادسة، قال لأمها: طيبيها وزينها لأزور بها أقاربها، ثم يبعد بها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها: انظري فيها ويدفعها من خلفها ويطمها (٣).

بينما الإسلام عدّها نعمة عظيمة وهبة كريمة من الله جلّ وعلا: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٥٦﴾ أَوْ

(١) النحل، آية ٥٨ - ٥٩.

(٢) رواه البخاري (رقم: ٥٩٧٥)، ومسلم (رقم: ٥٩٣).

(٣) انظر فتح الباري (١٠/٤٢١).

يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنْسَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿١﴾، وحضَّ على العناية بها تأديباً وتربيةً وتعليماً.

ففي المسند للإمام أحمد عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((من كانت له أنثى فلم يندها، ولم يُهنها، ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله تعالى الجنة))^(٢).

وروى ابن ماجه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كان له ثلاث بناتٍ وصبر عليهنَّ، وكساهنَّ من جدته، كنَّ له حجاباً من النار))^(٣).

وروى مسلم في صحيحه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ((من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين)) وضمَّ أصابعه^(٤).

وروى الإمام أحمد أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ((من عال ابنتين أو ثلاث بنات، أو أختين، أو ثلاث أخوات، حتى يبلغنَّ، أو يموت عنهنَّ، أنا وهو كهاتين)) وأشار بأصبعه السبابة^(٥).

وروى البخاري في الأدب المفرد عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: ((من كان له ثلاث بناتٍ يؤويهنَّ، ويكفيهنَّ، ويرحمهنَّ، فقد وجبت له الجنة البتة))، فقال رجل من بعض القوم: وثنتين يا رسول الله؟ قال: ((وثنتين))^(٦).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: أنقبّلون صبيانكم؟ فما نقبلهم، فقال النَّبِيُّ ﷺ: ((أو أملك لك أن نزع الله من قبلك الرحمة))^(٧).

٢ - ودعا الإسلام إلى إكرام المرأة إكراماً خاصاً وعظيماً حال كونها أمّاً: ببرّها

(١) الشورى، آية ٤٩ - ٥٠.

(٢) مسند أحمد (٢٢٣/١).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم: ٣٦٦٩).

(٤) صحيح مسلم (رقم: ٢٦٣١).

(٥) مسند أحمد (١٤٨/٣).

(٦) البخاري في الأدب المفرد (رقم: ١٧٨).

(٧) صحيح البخاري (رقم: ٥٩٩٨)، ومسلم (رقم: ٢٣١٧).

والإحسان إليها، والسعي في خدمتها، والدعاء لها، وعدم تعريضها لأي نوع من الأذى ومعاملتها معاملة أحسن الأصحاب، وأفضل الرفقاء، قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفَصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾^(٢).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل ((يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال أباك))^(٣).

وروى أبو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يبأيه على الهجرة، وترك أبويه يبيكان، فقال: ((ارجع إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما))^(٤).

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ؟ قال: ((الصلاة على وقتها، قلت: ثم أي؟ قال: برُّ الوالدين، قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله))^(٥).

وحذر الإسلام من إيذاء الوالدين أو إلحاق أي نوع من الضرر بهما، وعدَّ ذلك عقوفاً يحاسب المرء عليه يوم القيامة، بل عدَّ ذلك من كبائر الذنوب.

ففي الصحيحين عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((ألا أنبئكم بأكبر

(١) الأحقاف، آية ١٥.

(٢) الإسراء، آية ٢٣ - ٢٤.

(٣) صحيح البخاري (رقم: ٥٩٧١)، ومسلم (رقم: ٢٥٤٨).

(٤) أبو داود (رقم: ٢٥٢٨)، وابن ماجه (رقم: ٢٧٨٢).

(٥) صحيح البخاري (رقم: ٥٩٧٠)، ومسلم (رقم: ٨٥).

الكبائر؟ ثلاثاً. قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وجلس وكان متكئاً فقال: ألا وقول الزور ((ما زال يكررها حتى قلنا: ليتها سكنت (١).
وروى مسلم في صحيحه عن عليّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لعن الله من لعن والديه)) (٢).

٣ - وحث الإسلام على إكرام المرأة حال كونها زوجة: وجعل لها حقوقاً عظيمة على زوجها، كما أن له عليها حقوقاً عظيمة، ومن حقوق الزوجة في الإسلام: المعاشرة بالمعروف، والإحسان إليها في المأكل والمشرب والملبس، والرفق بها، وإكرامها، والصبر عليها، ومعاملتها معاملة كريمة، وفي الإسلام خيرُ الناس خيرُهم لأهلها، ومن حقوقها أن يعلمها دينها، وأن يغار عليها، ويحفظ كرامتها، ويحسن معاشرتها.

ومن الآيات الجامعة لحقوق الزوجة قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٣).
وقد جاء في السنة أحاديث عديدة في التأكيد على مراعاة حقوق الزوجة والعناية بها؛ ومن ذلك: ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء)) (٤).

قال النووي رحمه الله: ((وفي هذا ملاطفة النساء والإحسان إليهن، والصبر على عوج أخلاقهن، واحتمال ضعف عقولهن، وكراهة طلاقهن بلا سبب، وأنه لا يطمع باستقامتها، والله أعلم)) (٥).

وروى أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول

(١) صحيح البخاري (رقم: ٥٩٧٦)، ومسلم (رقم: ٨٧).

(٢) صحيح مسلم (رقم: ١٩٧٨).

(٣) النساء، آية ١٩.

(٤) صحيح البخاري (رقم: ٣٣٣١)، ومسلم (رقم: ١٤٦٨).

(٥) شرح صحيح مسلم (٥٧/١٠).

الله ﷻ: ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم))^(١).

وروى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في خطبته في حجة الوداع: ((فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف))^(٢)، والمراد بقوله: ((أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه)) أي: لا يأذن لأحدٍ تكرهونه في دخول بيوتكم، والجلوس في منازلكم؛ رجلاً كان أو امرأة.

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يفرك مؤمنٌ مؤمنةً، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر))^(٣).

ومعنى لا يفرك: أي: لا يبغض، فمن وجد في امرأته خلقاً لا يعجبه ولا يرضيه، ففيها من الأخلاق الفاضلة والمعاملات الكريمة الشيء الكثير.

وروى أحمد وأبو داود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: ((إنما النساء شقائق الرجال))^(٤).

قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر: ((أي: نظائرهم وأمثالهم في الأخلاق والطباع، كأنهن شققن منهم، ولأن حواء خلقت من آدم عليه السلام، وشقيق الرجل أخوه لأبيه وأمه، ويُجمع على أشقاء))^(٥).

وفي هذا من الدعوة إلى حسن العشرة، وطيب المعاملة، والتلطف والإحسان ما لا يخفى.

٤ - وأوصى الإسلام بالمرأة أختاً وعمّة وخالة: وأمر بصلتها والإحسان إليها، ومعرفة حقّها، ورتّب على ذلك ثواباً عظيماً، وأجرأً جزيلاً.

روى البخاري في الأدب المفرد وابن ماجه عن المقدم بن معدي كرب أنه سمع

(١) أحمد (٢/٢٥٠، ٤٧٢)، وأبو داود (رقم: ٤٦٨٢)، والترمذي (رقم: ١١٦٢).

(٢) صحيح مسلم (رقم: ١٢١٨).

(٣) صحيح مسلم (رقم: ١٤٦٩).

(٤) أحمد (٦/٢٥٦، ٢٧٧)، وأبو داود (رقم: ٢٣٦)، والترمذي (رقم: ١١٣).

(٥) النهاية لابن الأثير (٢/٤٩٢).

رسول الله ﷺ يقول: ((إِنَّ اللَّهَ يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بآبائكم، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب))^(١).

وروى الترمذي وأبو داود عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يكون لأحد ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات فيحسن إليهنَّ إلا دخل الجنة))^(٢).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: ((الرحم شجرة من الله، من وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعه الله))^(٣).

وفي الصحيحين أيضاً عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((من أحبَّ أن يُبسط له في رزقه، وأن يُنسأ له في أثره، فليصل رحمه))^(٤).

- بل لو كانت المرأة أجنبية على الإنسان ليست قريبة له وهي بحاجة إلى العون والمساعدة فالإسلام يحثُّ على رعايتها والإحسان إليها ومساعدتها ويرتّب على ذلك الأجورَ العظيمة.

ففي الصحيحين عن النبي ﷺ قال: ((الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالقائم الذي لا يفتر، أو كالصائم الذي لا يفطر))^(٥).

فهذا نزرٌ قليل من الحفاوة والتكريم الذي تناله المرأة في ظلِّ تعاليم الإسلام، وهيهات أن تجد المرأة مثل هذه العناية العظيمة، والتكريم الرائع، والإحسان البالغ، بل ولا قريباً منه، في غير هذا الدين العظيم دين الله الذي رضي له عباده.

(١) البخاري في الأدب المفرد (رقم: ٦٠)، وابن ماجه (رقم: ٣٦٦١).

(٢) الترمذي (رقم: ١٩١٢)، وأبو داود (رقم: ٥١٤٧).

(٣) صحيح البخاري (رقم: ٥٩٨٩)، ومسلم (رقم: ٢٥٥٥).

(٤) صحيح البخاري (رقم: ٥٩٨٦)، ومسلم (رقم: ٢٥٥٧).

(٥) صحيح البخاري (رقم: ٦٠٠٧)، ومسلم (رقم: ٢٩٨٢).

الغيرة على المرأة المسلمة^(١)

إنَّ من روائع صور تكريم الإسلام للمرأة المسلمة ما غرسه في نفوس المسلمين من الغيرة على المحارم، وهي: خلق عظيم، ووصف كريم، يقوم في قلب الرجل المسلم يدفعه إلى رعاية حريمه وحراستهن، وصيانة شرفهن وكرامتهن، ومنعهن من التبرج والسفور والاختلاط.

وبعد الإسلام الدفاع عن العرض، والغيرة على الحريم جهاداً يبذل من أجله الدم، ويضحى في سبيله بالنفس، ويجازى فاعله بدرجة الشهيد في الجنة.

فعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد))^(٢).

بل يعد الإسلام الغيرة من صميم أخلاق الإيمان، فعن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه قال: قال سعيد بن عباد: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: ((تعجبون من غيرة سعد؟ لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن)) متفق عليه^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((إنَّ الله يغار، وإنَّ المؤمن يغار، وإنَّ من غيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه)) متفق عليه^(٤).

وضد الغيور: الدُّيُوث، وهو الذي يقرُّ الخُبث في أهله، فلا يكون فيه غيرة عليهم، وقد ورد في الإسلام الوعيد الشديد في حق من كان كذلك.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((ثلاثة لا ينظر الله عزَّ وجلَّ إليهم يوم القيامة: العاقُّ لوالديه، والمرأة المترجِّلة، والدُّيُوث)) رواه

(١) عودة الحجاب للشيخ محمد بن أحمد إسماعيل المقدَّم ((القسم الثالث))، (ص: ١١٤ - ١٢٢).

(٢) رواه أبو داود (رقم: ٤٧٧٢)، والترمذي (رقم: ١٤٢٠).

(٣) صحيح البخاري (رقم: ٦٨٤٦)، ومسلم (رقم: ١٤٩٩).

(٤) صحيح البخاري (رقم: ٥٢٢٣)، ومسلم (رقم: ٢٧٦١).

أحمد^(١) وغيره.

والتاريخ مليءٌ بالقصص المعبرة عن شدة غيرة المسلمين على حريمهم، وعظيم عنايتهم بهذا الأمر العظيم.

ومن الحوادث العجيبة في ذلك ما ذكره ابن الجوزي كتابه المنتظم عن محمد بن موسى القاضي قال: حضرت مجلس موسى بن إسحاق القاضي بالري سنة ست وثمانين ومائتين، فتقدمت امرأة فادّعى وليها على زوجها خمسمائة دينار مهرًا، فأنكر، فقال القاضي: شهودك، قال: قد أحضرتهم، فاستدعى بعض الشهود أن ينظر إلى المرأة ليشير إليها في شهادته، فقام الشاهد وقال للمرأة: قومي، فقال الزوج: تفعلون ماذا؟ قال: ينظرون إلى امرأتك وهي مسفرة لتصحّ عندهم معرفتها، فقال الزوج: فإني أشهد القاضي أنّ لها عليّ هذا المهر الذي تدّعيه ولا يُسفر عن وجهها، فأخبرت المرأة بما كان من زوجها، فقالت: فإني أشهد القاضي بأنّي قد وهبت له هذا المهر، وأبرأته منه في الدنيا والآخرة.

فقال القاضي: يُكتب هذا في مكارم الأخلاق^(٢).

نعم، يُكتب هذا في مكارم الأخلاق، وجليل الآداب، ورفيع القيم، وأين هذا ممن لا يقيم لحرمة وزنا، ولا يستشعر تجاه أهله شيئاً من هذه القيم النبيلة، والخصال الكريمة.

(١) مسند أحمد (١٣٤/٢، ٦٩، ١٢٨).

(٢) المنتظم لابن الجوزي (٤٠٣/١٢).

الإسلام منقذ للمرأة

إنَّ من ينظر إلى حال المرأة المسلمة في ظلِّ تعاليم الإسلام الكريمة، وتوجيهاته العظيمة، يجد أنَّ الإسلامَ منقذٌ للمرأة من براثن الرذيلة، ومخلصٌ لها من حمأة الفساد، فهي في كنف الإسلام وتحت رعايته، تعيش حياة الطهر والعفاف، والستر والحياء، منيعة الجانب، رفيعة القدر، في أدب رفيع، وخُلق عظيم، وحياء جمٍّ، بعيدة عن عبث الذناب، وولوغ الفساق، وكيد المجرمين، ومَن يتأمل أحوال المرأة في الجاهلية ثم أحوالها في الإسلام يتبيَّن هذه الحقيقة بجلاء.

روى البخاري في صحيحه عن عروة بن الزبير: أنَّ عائشة رضي الله عنها زوج النَّبيِّ ﷺ أخبرته: ((أنَّ النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرَّجلُ إلى الرَّجلِ وليَّته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسُّها أبداً حتى يتبيَّن حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبَيَّن حملها أصابها زوجها إذا أحبَّ، وإلَّا يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرَّهط دون العشرة، فيدخلون على المرأة كلُّهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت ومرَّ ليل بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمِّي من أحبَّت باسمه، فيلحق به ولدها، ولا يستطيع أن يمتنع عنه الرجل، والنكاح الرابع يجتمع الناس الكثيرون، فيدخلون على المرأة لا تمنع من جاءها وهنَّ البغايا، كنَّ ينصبن على أبوابهنَّ الرايات تكون علماً، فمَن أرادهنَّ دخل عليهنَّ، فإذا حملت إحداهنَّ ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاطته به^(١)، ودُعي ابنه لا يمتنع من ذلك، فلما بُعث محمد ﷺ بالحقِّ هدم نكاح الجاهلية كلَّه إلَّا نكاح الناس اليوم))^(٢).

(١) أي: استلحقته به، وأصل اللوط اللصوق.

(٢) رواه البخاري (رقم ٥١٢٧).

لقد ((كانت المرأة تشتري وتباع كالبهيمة والمتاع، وكانت تُكره على الزواج وعلى البغاء، وكانت تورث ولا ترث، وكانت تُملك ولا تُملك، وكان أكثر الذين يملكونها يحجرون عليها التصرف فيما تملكه بدون إذن الرجل، وكانوا يرون للزوج الحق في التصرف بماله من دونها، وقد اختلف الرجال في بعض البلاد في كونها إنساناً ذات نفس وروح خالدة كالرجل أم لا؟ وفي كونها تلقن الدين وتصح منها العبادة أم لا؟ وفي كونها تدخل الجنة أو الملكوت في الآخرة أم لا؟ فقرّر أحد المجامع في رومية أنّها حيوان نجس لا روح له ولا خلود، ولكن يجب عليها العبادة والخدمة، وأن يكفّم فمها كالبعير والكلب العقور لمنعها من الضحاك والكلام؛ لأنّها أحبولة الشيطان، وكانت أعظم الشرائع تبيح للوالد بيع ابنته، وكان بعض العرب يرون أنّ لأب الحق في قتل بنته، بل في وأدها (دفنها حيّة) أيضاً، وكان منهم من يرى أنّه لا قصاص على الرجل في قتل المرأة ولا دية^(١) إلى غير ذلك من أنواع الظلم والاضطهاد الذي كانت تقاسيه المرأة وتتجرّع مرارته.

ولا تزال المرأة إلى يومنا هذا - في غير ظل الإسلام - تعاني أنواعاً قاسية من الأحزان المتتابة، والصدمات العنيفة، حتى إنّ بعضهنّ يتمنّين أن لو يُعاملن معاملة المرأة المسلمة.

فهذه الكاتبة الشهيرة مس أترود^(٢) تقول: ((لأن يشغل بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم خير وأخف بلاء من اشتغالهنّ في المعامل، حيث تصبح البنت ملوثة بأردان تذهب برونق حياتها إلى الأبد، ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والعفاف والطهارة، رداء الخادمة والرقيق يتنعمان بأرغد عيش ويُعاملان كما يُعامل أولاد البيت، ولا تمس الأعراض بسوء.

نعم إنّه لعار على بلاد الإنكليز أن تجعل بناتها مثلاً للردائل بكثرة مخالطة الرجال، فما بالناس لا نسعى وراء ما يجعل البنت تعمل على ما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت وترك أعمال الرجال للرجال سلامة لشرفها)).

(١) حقوق النساء في الإسلام، لمحمد رشيد رضا (ص ٦).

(٢) نشر كلامها في جريدة (الاسترن ميل) في ١٠/مايو/١٩٠١م، كما في حقوق النساء في الإسلام، لمحمد رشيد رضا (ص ٧٦).

وتقول الكاتبة اللادي كوك، بجريدة أليكو^(١): ((إنّ الاختلاط يألفه الرجال، ولهذا طمعت المرأة فيما يخالف فطرتها، وعلى قدر كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا، وهنا البلاء العظيم على المرأة، فالرجل الذي علقت منه يتركها وشأنها تتقلب على مضجع الفاقة والعناء، وتذوق مرارة الذلّ والمهانة والاضطهاد، بل الموت أيضاً، أمّا الفاقة فلأنّ الحمل وثقله والوحم ودواره من موانع الكسب الذي تحصل به قوتها، وأمّا العناء فهو أن تصبح شريرة حائرة لا تدري ماذا تصنع بنفسها، وأمّا الذلّ والعار فأبش عار بعد، وأمّا الموت فكثيراً ما تبخع نفسها بالانتحار وغيره.

هذا والرجل لا يلم به شيء من ذلك، وفوق هذا كله تكون المرأة هي المسؤولة وعليها التبعة، مع أنّ عوامل الاختلاط كانت من الرجل.

أمّا أن لنا أن نبحث عمّا يخفف - إذا لم نقل عما يزيل - هذه المصائب العائدة بالعار على المدنية الغربية؟ أمّا أن لنا أن نتخذ طرقاً تمنع قتل ألوف الألوف من الأطفال الذين لا ذنب لهم، بل الذنب على الرجل الذي أغرى المرأة المجبولة على رقة القلب المقتضي تصديق ما يوسوس به الرجل من الوعود ويؤمن من الأمانى، حتى إذا قضى منها وطراً تركها وشأنها تقاسي العذاب الأليم ...)).

وهكذا يتوالى على المرأة أنواع الشرّ والأذى والاضطهاد، وتعاني العذاب الأليم، وتتجرّع غصص العيش، وتتمنى لو أنفذت من ذلك كله؛ لتعيش عيشها الصحيح المتوائم مع فطرتها وتكوينها وما جبلت عليه، ويبقى الإسلام هو المنقذ الوحيد للمرأة، المخلص لها من ذلك كله، المحقق لها العزّ والراحة والطمأنينة.

(١) حقوق النساء في الإسلام، لمحمد رشيد رضا (ص ٧٧ - ٧٨).

صيانة الإسلام للمرأة

لقد جعل الإسلام للمرأة ضوابط دقيقة تنال بها عفة نفسها، وصيانة فرجها، وسلامة عرضها، فأمرها بالحجاب، ورغبها في القرار في البيت، ومنعها من التبرُّج والسفور، ومن الخروج وهي متعطرة، ونهاها عن الاختلاط، إلى غير ذلك من الضوابط العظيمة، ولم تُؤمر بذلك كله إلا صيانة لها من الابتذال، وحماية لها من الشرِّ والفساد، ولتكسى بذلك حلل الطهر والعفاف، فهي في ميزان الإسلام درّة ثمينة، وجوهره كريمة، تُصان من كل أذى، وتُحمى من كل رذيلة.

وفيما يلي وقفة مختصرة مع أهمّ الضوابط والآداب:

١ - الحجاب:

وبذلك بأن تستر المرأة جميعَ بدنِها وزينتها عن الرجال الأجانب، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ٥٩﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ٦٠﴾^(٢).

٢ - أن لا تخرج إلا لحاجة:

قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ٦١﴾^(٣).

روى الترمذي في سننه، عن النبي ﷺ قال: ((المرأة عروة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان))^(٤).

٣ - أن لا تخضع بالقول إن تحدّثت مع أحد لحاجة:

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا

(١) الأحزاب، آية ٥٩.

(٢) الأحزاب، آية ٥٣.

(٣) الأحزاب، آية ٣٣.

(٤) سنن الترمذي (رقم ١١٧٣).

مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ (١).

٤ - أن لا تجلس في خلوة مع رجل أجنبي عنها:

ففي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم)) (٢).

٥ - أن لا تخالط الرجال:

وقد ثبت في الحديث أن النَّبِيَّ ﷺ قال: ((خير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)) (٣)، هذا المسجد، فكيف في غيره.

وللاختلاط أخطار عديدة، وأضرار كثيرة، سبق الإشارة إلى طرف منها.

٦ - أن لا تسافر إلا مع ذي محرم:

ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((لا يحل لامرأة أن تسافر إلا ومعها ذو محرم منها)) (٤).

٧ - أن لا تضع شيئاً من الطيب على ملابسها عند خروجها:

روى مسلم في صحيحه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً)) (٥).

وروى الإمام أحمد عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((أيما امرأة استعطرت ثم خرجت، فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية، وكل عین زانية)) (٦).

٨ - أن لا تحاول لفت أنظار الأجانب إليها:

قال تعالى: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ (٧).

(١) الأحزاب، آية ٣٢.

(٢) صحيح البخاري (رقم ٥٢٣٣)، ومسلم (رقم ١٣٤١).

(٣) رواه مسلم (رقم ٤٤٠).

(٤) صحيح مسلم (رقم ١٣٣٨).

(٥) صحيح مسلم (رقم ٤٤٣).

(٦) مسند أحمد (٤/٤١٤، ٤١٨).

(٧) النور، آية ٣١.

٩ - أن تغضَّ بصرها عن النظر إلى الرجال الأجانب:

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَحَفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾^(١).

١٠ - أن تحافظ على طاعة ربها وعبادته:

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٢).

وجميع هذه الضوابط وغيرها مما جاء في الكتاب والسنة المتعلقة بالمرأة المسلمة، تُعدُّ صمام أمان لها، وحارساً لشرفها وكرامتها.

ولهذا فإنَّ نعمة الله على المرأة المسلمة عظيمة، ومنته عليها كبيرة جسيمة، حيث هيأ لها في الإسلام أسباب سعادتها، وصيانة فضيلتها، وحراسة عفتها، وتثبيت كرامتها، ودرء المفساد والشرور عنها، لتبقى زكية النفس، طاهرة الخلق، منيعة الجانب، مصونة عن موارد التهلك والابتذال، محمية عن أسباب الزيغ والانحراف والانحلال.

نعم لقد أكرم الإسلام المرأة المسلمة أعظم إكرام، وصانها أحسن صيانة، وتكفل لها بحياة كريمة، شعارها الستر والعفة، وثمارها الطهر والزكاء، ورايتها إشاعة الأدب وتثبيت الأخلاق، وغايتها صيانة الشرف وحماية الفضيلة، وستبقى المرأة المسلمة عزيزة الجانب، رفيعة المنال، صينة الأخلاق ما دامت متمسكةً بدينها، محافظة على أوامر ربها، مطيعة لنبيها، مسلمة وجهها لله، مذعنة لشرعه وحكمه بكلِّ راحة وثقة واطمئنان، فتنال بذلك السعادة والراحة في الدنيا، والثواب العظيم والأجر الجزيل يوم القيامة.

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: ((إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصنت فرجها، وأطاعت بعثها، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت)) رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٣)، وروى الإمام أحمد من

(١) النور، آية ٣١.

(٢) الأحزاب، آية ٣٣.

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (رقم ٤١٦٣).

حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ))^(١).

فهنيئاً للمرأة المسلمة هذا الموعود الكريم وهذا الفضل العظيم، إذا عاشت حياتها ممتلئة هذا التوجيه الكريم، غير ملتفتة إلى الهمل من الناس من دعاة الفاحشة والفتنة: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾ ٧ ^(٢).

ومن المؤلم حقاً أَنَّ المرأة المسلمة في هذه الأزمان تتعرَّض لهجمات شرسة، ومؤامرات حاقدة، ومخططات آثمة، تستهدف الإطاحة بعقَّتها، وهتك شرفها، ودكَّ كرامتها، وواد فضيلتها، وخلخلت دينها وإيمانها، وإلحاقها بركب العواهر والفاجرات، وذلك من خلال قنوات فضائية مدمِّرة، ومجالات خليعة هابطة، وشغلها بأنواع من الألبسة الكاسية العارية، وتهيج قلبها إلى حبِّ التشبه بغير المسلمات ممَّن يمشين على الأرض دون إيمان يردع، أو خُلُق يزَع، أو أدب يمنع، وجرها من وراء ذلك إلى منابذة الشريعة، وجر أذيال الرذيلة، والبعد عن منابع العقَّة والفضيلة، لا مكنهم الله ممَّا يريدون.

(١) مسند أحمد (١٩١/١).

(٢) النساء، آية ٢٧.

بيان مهم

في الوقت الذي يهتف فيه بعض مرضى النفوس وأرباب الشهوات ممن لا يباليون بالضوابط الشرعية والحدود المرعية، التي تحقق للمرأة كرامتها، وتكفل لها عزّها وسعادتها، مطالبين لها بحقوق مزعومة، وحرّيات محمومة، تجرّ المرأة إلى أذيال لا تُدرك عاقبتها، ومهاو لا تعلم شرها وخطرها، تحت رايات برّاقة وشعارات أخّاذة، مستغلين عواطف المرأة وسرعة استجابتها، وقصور نظرها في العواقب.

في هذا الوقت تأتي كلمات أهل العلم الناصحين، والدعاة الصادقين، والمحتسبين الغيورين آخذة بحجّز المرأة عن السقوط في هذه المهاوي، والانتكاس في هذه السبل؛ حفاظاً على كرامتها ولتبقى عزيزة الجانب، صيّنة الأكناف، حسنة السيرة، بعيدة عن التلوث بأوضاع الفساد، وإن من أنفع ما ينبغي أن تقف عليه المرأة في هذا الباب البيان الصادر بهذا الخصوص عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في ١٤٢٠/١/٢٥ هـ وفيما يلي نصّه:

الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله ، و على آله و صحبه و من اهتدى بهداه و بعد:

فمِمَّا لا يخفى على مسلم بصير بدينه ما تعيشه المرأة المسلمة تحت ظلال الإسلام - وفي هذه البلاد خصوصاً - من كرامة وحشمة وعمل لائق بها ، ونيل لحقوقها الشرعية التي أوجبها الله لها، خلافاً لِمَا كانت تعيشه في الجاهلية، وتعيشه الآن في بعض المجتمعات المخالفة لآداب الإسلام من تسيّب و ضياع و ظلم.

وهذه نعمة نشكر الله عليها ، ويجب علينا المحافظة عليها، إلّا أنّ هناك فئات من الناس ممّن تلوّنت ثقافتهم بأفكار الغرب، لا يرضيهم هذا الوضع المشرف الذي تعيشه المرأة في بلادنا من حياء، وستر، وصيانة، ويريدون أن تكون مثل المرأة في البلاد الكافرة و البلاد العلمانية، فصاروا يكتبون في الصحف، و يطالبون باسم المرأة بأشياء تتلخص في :

١ - هتك الحجاب الذي أمرها الله به في قوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ۚ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۚ

﴿^(١)﴾، وبقوله : ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ ^(٢)، و بقوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ ^(٣) الآية، وقول عائشة رضي الله عنها في قصة تخلفها عن الركب ومرور صفوان بن معطل رضي الله عنه عليها وتخديرها لوجهها لما أحسَّت به قالت: (و كان قد رآني قبل الحجاب)، وقولها: (كنّا مع النبي ﷺ و نحن محرمات فإذا مرَّ بنا الرجال سدّلت إحدانا خمارها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه)، إلى غير ذلك، ممّا يدلُّ على وجوب الحجاب على المرأة المسلمة من الكتاب والسنة، و يريد هؤلاء منها أن تخالف كتاب ربها وسنة نبيها، وتصبح سافرة يمتنع بالنظر إليها كلُّ طامع و كلُّ من في قلبه مرض .

٢ - ويطالبون بأن تمكّن المرأة من قيادة السيارة رغم ما يترتب على ذلك من مفساد، وما يعرضها له من مخاطر لا تخفى على ذي بصيرة .

٣ - ويطالبون بتصوير وجه المرأة ووضع صورتها في بطاقة خاصة بها تتداولها الأيدي، ويطمع فيها كلُّ من في قلبه مرض، ولا شكَّ أن ذلك وسيلة إلى كشف الحجاب.

٤ - ويطالبون باختلاط المرأة والرجال ، وأن تتولّى الأعمال التي هي من اختصاص الرجال ، وأن تترك عملها اللائق بها والمتلائم مع فطرتها وحشمتها ، ويزعمون أن في اقتصارها على العمل اللائق بها تعطيلاً لها.

ولا شك أن ذلك خلاف الواقع، فإنّ تولّيها عملاً لا يليق بها هو تعطيّلها في الحقيقة، وهذا خلاف ما جاءت به الشريعة من منع الاختلاط بين الرجال والنساء ، ومنع خلو المرأة بالرجل الذي لا تحلُّ له، ومنع سفر المرأة بدون محرم، لما يترتب على هذه الأمور من المحاذير التي لا تحمد عقباها.

ولقد منع الإسلام من الاختلاط بين الرجال والنساء حتى في مواطن العبادة،

(١) الأحزاب، آية ٥٩.

(٢) الأحزاب، آية ٥٣.

(٣) النور، آية ٣١.

فجعل موقف النساء في الصلاة خلف الرجال، ورعّب في صلاة المرأة في بيتها ، فقال النبي ﷺ: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن)، كل ذلك من أجل المحافظة على كرامة المرأة وإبعادها عن أسباب الفتنة .

فالواجب على المسلمين أن يحافظوا على كرامة نسائهم، وأن لا يلتفتوا إلى تلك الدعايات المضللة، وأن يعتبروا بما وصلت إليه المرأة في المجتمعات التي قبلت مثل تلك الدعايات وانخدعت بها، من عواقب وخيمة، فالسعيد مَنْ وُعظ بغيره، كما يجب على ولاية الأمور في هذه البلاد أن يأخذوا على أيدي هؤلاء السفهاء، ويمنعوا من نشر أفكارهم السيئة؛ حماية للمجتمع من آثارها السيئة وعواقبها الوخيمة، فقد قال النبي ﷺ: ((ما تركت بعدي فتنة أضرّ على الرجال من النساء)) وقال عليه الصلاة والسلام: ((واستوصوا بالنساء خيراً))، ومن الخير لهن المحافظة على كرامتهن وعفتهن وإبعادهن عن أسباب الفتنة.

وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح، وصلى الله وسلم على نبيّنا محمد وآله وصحبه.

ثم ذيل بتوقيع أعضاء اللجنة، وهم سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، وسماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، والشيخ عبد الله الغديان، والشيخ بكر أبو زيد، والشيخ صالح الفوزان، أحسن الله للجميع وجزاهم خير الجزاء، ونفع بجهودهم وبارك في أعمالهم.

وكان تاريخ صدور هذا البيان كما سبق في ١٤٢٠/١/٢٥ هـ أي قبل وفاة سماحة الشيخ ابن باز بيومين، وفي هذا دلالة على عظم نصحه وتمام إرشاده إلى آخر أيام حياته رحمه الله، وهو بمثابة وصية المودّع من هذا الإمام الناصح، فجزاه الله عن المسلمين خير الجزاء، وجعل جنة الفردوس الأعلى مأواه.

وبهذا نختم هذه الرسالة، ونسأل الله جلّ وعلا أن يصلح بنات المسلمين ونساءهم، وأن يُجَنَّبَهُنَّ الفتن ما ظهر منها وما بطن، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبيّنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

المحتويات

.....	المقدمة
.....	أصول مهمة
.....	من هي المرأة؟
.....	ما حقيقة تكريم الإنسان؟
.....	كرامة المرأة في الإسلام
.....	من هدايات القرآن في الإحسان إلى المرأة
.....	الحفاوة بالمرأة في ظل الإسلام
.....	الغيرة على المرأة المسلمة
.....	الإسلام منقذ للمرأة
.....	صيانة الإسلام للمرأة
.....	بيان مهم
.....	الخاتمة